



قرار رقم (١٥٤١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣٠ / ٧ / ٢٠٢٥

بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيود ومزاولة نشاط الوساطة فى التأمين أو الوساطة فى إعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيود المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتى ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسمها.

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومى
			الى	من		
١	بسمه عادل محمد مصطفى محمود	٤٩٢٣٧	تشب لتأمينات الحياه - مصر	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٠٢٦/٥/٧	٢٨٨٠٧١٣٠٢٠١١٤٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح